



کتاب

الظواهر والحكام في جميع اجزاء القرآن

لمحمد بن عمر

الأندلسي الأصل الإفريقي الموطن
(ت 289 هـ / 901 م)

رواية

أبي جعفر أحمد القصري القيرواني

مكتبة تونسية للتوزيع

تونس 1976

توطئة

طلعت علينا « صحيفة المعهد المصرى » بمدريد فى موفى سنة 1956 بدراسة للباحث المحقق الدكتور محمد على مكى بعنوان « كتاب أحكام السوق » لىحى بن عمر ، استهلها بتمهيد طويل ألف فيه ترجمة لهذا الفقيه المالكى الاندلسى الاصل الافريقى الوطن والمتوفى سنة (289 هـ = 901 م) وحلل تحليلا مفصلا قيمة كتابه وبين خصائص هذا النوع من الاحكام التى ستعرف من بعد ذلك بموضوع الحسبة .

ثم نشر الباحث المصرى فى القسم الثانى من دراسته نصا من « كتاب أحكام السوق » كما استخرجه من « المعيار » للونشريسى ، على رواية ابن شبل الاندلسى ، فعنى بتحقيق النص وشرح منه ما لزم شرحه وعلق عليه تعليقا دقيقا مفصلا .

وقد أثارَت هذه الدراسة اذاك أهتمام أهل البحث عربا ومستشرقين نظرا لطرافة موضوع الحسبة فى ذلك العهد ، واعتبارا لتقدم كتاب يحيى بن عمر الذى يرجع تأليفه الى النصف الثانى من القرن الثالث الهجرى وخاصة لفائدة الكتاب فى التعريف بمظاهر هامة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية بمدن افريقيا فى أيام الاغالبة لا يوجد مثلها فى كتب التاريخ . فقد بادر المستشرق الاسبانى « غرسية قومس » الى ترجمة الكتاب الى لغته سنة 1957 بمجلة « الاندلس » وأفدنا من الكتاب أحسن فائدة فى بحوثنا عن تاريخ افريقيا بعد الفتح وفى القرنين الثالث والرابع خاصة وكذلك فى تدريس المؤسسات الاسلامية بدار المعلمين العليا وبكلية الآداب .

ثم ذاكرنا يوما فى سنة 1959 او 1960 المرحوم الشيخ حسن حسنى عبد الوهاب فى موضوع الحسبة وكتاب « أحكام السوق » كما نشره الدكتور مكى ففاجأنا الفقيه أسر مفاجأة إذ أخرج لنا من خزانته مخطوطا من الكتاب واطلعنا عليه ؛ وكان الشيخ قد اهتم بتحقيقه وجمع نصيبا من المواد الصالحة للتعليق عليه . فلم نكد نتم مطالعة المخطوط والمقارنة بينه وبين النص الذى نشره الدكتور مكى حتى استعظمنا الفائدة لان رواية القصرى الافريقى تكمل رواية ابن شبل الاندلسى فذهب اهتمامنا الى اعداد بحث عن الكتاب فى روايته الافريقية

والاندلسية يكون صالحا لأطروحة الدكتوراء التكميلية فاشتغلنا مدة طويلة مع الشيخ المرحوم فى مراجعة الروايتين وجمع بقية المواد الضرورية للتعليق على النص حتى أكملنا ما جاء منها فى دراسة الدكتور مكى واستوفينا هكذا تحقيق الكتاب تحقيقا علميا فى تمام نسه وبما ينبغى من التعاليق الصالحة لفهمه والاستفادة منه .

ثم انتقلت همتنا فى اعداد الاطروحة الى مخطوطات فاطمية فبقى « ملف » أحكام السوق على حاله عندنا أعواما طويلة حتى أهدانا الشيخ الفقيه مخطوطه قبل وفاته وعهد الينا بنشر الكتاب وحثنا عليه . فقدمناه لهذا الغرض الى الشركة التونسية للتوزيع التى تعهدت بطبعه .

ولما سنحت الايام فى السنة التى مضت باستئناف ما انشغلنا عنه من البحث ، عدنا الى كتاب « أحكام السوق » فيما عدنا اليه من المخطوطات فانكببنا على المبادرة باعداده للطبع وقد رأينا ان نلغى ما كنا أعدنا من قائمة للمصادر والمراجع فقد أغنانا عن نشرها الفصل الطويل الذى ظهر عن الحسبة بالمغرب والمشرق فى الطبعة الجديدة من « دائرة المعارف الاسلامية » لانه استوحى ذكرها والنظر فى خصائصها فلذلك يكفى الرجوع الى هذا الفصل الذى

اشترك في تأليفه جماعة من الباحثين هم كاهين والطالبي
وما نطران ولا مبطن و بازمن الأنصاري .

ورأينا صالحا كذلك ان نلحق الى الكتاب نص رواية ابن
شبل كما نشره الدكتور مكى فاستخرجناه من دراسته
مصورا بتعليقه القيمة وصدرا له بالملاحظات الضرورية
لتستقيم قراءة النص عند الحاجة وتتم الفائدة التي قصد
اليها الباحث المصرى وقصدنا ، ويتم هكذا وجه من
التعاون الصالح بين أهل البحث من المغرب والمشرق على
الانتفاع بتراثنا الاسلامى والنتع به .

وفقنا الله وهو المعين !

فرحات الدشراوى

تونس 20 فيفري 1975

مقدم

هذا كتاب من انتاج عالم إفريقي في القرن الثالث، وهو يكوّن
حلقة من صور الانبعاث الإفريقي في خطواته الاولى إثر تأسيس
الدولة الاغلبية واستقلالها إداريا عن مركز الخلافة. وجعل المؤلف
عنوان كتابه « أحكام السوق » ليومئ إلى أن تنظيم الاسواق ومراقبة
المعاملة فيها والنظر فيما يهيم السكان كوحدة اجتماعية متكاملة
موضوع قد تبلور في أذهان علماء التشريع، وأخذوا في جمع المادة
له من غضون الكتب الفقهية، وسنوا أحكاما لما تجدد من الشؤون
طبق القواعد التشريعية . وهم في ذلك تبعوا نظاما إداريا استقر
وجرى به العمل .

فالأتجاه إذن محدد . والغاية واضحة . وكلمتا « الحسبة » و« المحتسب »
وإن كانتا أخف وقعا من كلمتى « أحكام السوق » و« صاحب السوق »، إلا
أنهما لا يحددان الموضوع بالضبط . ولذلك عدل رجال الحكم في
الدولة الاغلبية عن استعمالهما .

فالحسبة في التشريع الإسلامى تعبير عام يوازى كلمة المصلحة
العامة في التشريع العصرى فهى لا تختص بموضوع معين . والماوردى
مثلا إذ يتحدث عن الحسبة يدخل في نطاقها كوظيفة شؤون العبادات

وعلى كل فقد أخذ بمصر عن عدد من جلة العلماء أصحاب ابن وهب وابن القاسم وأشهب منهم : ابن بكير وابن رمح وحرملة وابن أبي الغمر وأبو الطاهر بن السرح. ثم انتقل إلى الحجاز فسمع من أبي مصعب الزهري وغيره .

ورجع أدراجه إلى إفريقية فاستقر بالقيروان بعد أن ملأ وطابه علما. ولعله أراد أن يستكمل ثقافته فسمع بالقيروان من أبي زكرياء يحيى بن سليمان الفارسي ، المختص في علم الفرائض والحساب . كما حملته شهرة سحنون وبعد صيته على الأخذ عنه فسعى للقائه. وحالما رآه استصغر شأنه . ولما سأله رأى فيه عالما جليلا وقدوة سالحة ، ولاشك أنه استحوذ على مشاعره . فقد قال يحيى بعد ذلك : رأيت في منامي كأن سحنون معلم صبيان بيده درة فأعطانيها، وقال : قم على الصبيان. فأولتها خلافته في تعليم الناس .

وهكذا اندفع يحيى يحقق ما صوره له حلمه فأخذ يلقي دروسه بجامع القيروان. وكان يميل إلى الاناقة في مظاهره ؛ فيستشير منظره راكبا الحقد في نفس ابن عبدون حتى ليسدو على صفحات وجهه . واتخذ لنفسه بالجامع كرسيًا يجلس عليه عند السماع . وحلب على تلامذته فكان بهم حفيظًا يحرضهم على طلب العلم ، ويشرفهم بالمؤانسة والإكرام .

وفي هاته الفترة من حياته كان النزاع على أشده بين فقهاء المالكية - وهم الممثلون للمعارضة في الحكم - وبين الاحناف المندفعين لتأييده تأييدا مطلقا . واتخذ النزاع السياسي متنفسا للظهور في الجدل المذهبي أحيانا .

وكان يحيى مالكيًا فألف كتابا في الرد على الشافعي . كما

مثل الطهارة وتأخير الصلاة عن وقتها . ولكن كتاب أحكام السوق لا يشمل صنوف العبادات . وسترى من خلاله أن موضوعه محدد بشؤون الاسواق وما يجري فيها . كما سيتضح لك مما نقررره بعد أن الكتاب ألف بعد أن تحددت مهمة صاحب السوق وشملت - زيادة على مراقبة الاسعار والمعاش - فصل القضايا المدنية لحدود مبلغ معين. وكان له النظر في قسم من المادة الجناحية مثل الشتم والضرب والجرح الخفيفين . ثم فوق ذلك له النظر في كل شأن يهم المصلحة العامة بالنسبة لسكان المدينة . وإذن فهاته الخطة كانت إدارية قضائية في آن واحد . ولذلك تداول التسمية فيها كل من الامير والقاضي . فسحنون ذو الشخصية القوية وصاحب هذا التنظيم تولى بنفسه تسمية والي المظالم، وكانت له شؤون السوق. ثم بعده كانت تسمية والي المظالم من القاضي أحيانا ومن الامير اخرى .

فما كان كتاب أحكام السوق أول تأليف في موضوعه إلا لأن ذلك الموضوع قد شملته عناية خاصة وأبرزته الترتيبات المتعاقبة في إطار حدد معالمه ، وخرج به من عموميات الحسبة .

مؤلف الكتاب :

أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف الكناني الاندلسي .

ولد سنة 213 هـ حسبما اتفق عليه مترجموه . ويظهر أن تاريخ ولادته أسبق من ذلك اعتمادا على ما نقل عن ظروف صباه ورحلته . فهو من أهل جيان ونشأ بقرطبة فأخذ عن عبد الملك بن حبيب. ثم ارتحل إلى الشرق مصحوبا بأخ له أصغر منه . وكان من بين شيوخه بمصر الدمياطي المتوفى سنة 226 هـ فيكون سنّه عندما ارتحل لا يعدو الثانية عشرة وسن أخيه مرافقه العاشرة .